

قرار رقم (١٧٥٧) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٥

نائب رئيس الهيئة

## بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .  
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن .



" ق ر ر "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

| اسم الوسيط              | الرقم | الشركة                      | الرقم القومى   |
|-------------------------|-------|-----------------------------|----------------|
| عمرو محمد مجدى عباس سبع | ٣٣٢٢٣ | قناة السويس لتأمينات الحياة | ٢٨٦.٤١٩١٢.٣٣٧١ |

المستشار

بانت رئيس الهيئة

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

اعية بـ

نائب  
رئيس الهيئة  
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦